

Distr.: General  
21 April 2015  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧\*

الجزء الثالث  
العدل والقانون الدوليان

الباب ٧  
محكمة العدل الدولية

المحتويات

الصفحة

٣	.....	استعراض عام
٣	.....	التوجه العام
٥	.....	استعراض عام للموارد
٧	.....	معلومات أخرى
٨	.....	ألف - أعضاء المحكمة
٩	.....	باء - قلم المحكمة

\* سيصدر موجز للميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه الوثيقة A/70/6/Add.1.

\*\* لا يتضمن هذا التقرير مرفقا عن النواتج التي أدرجت في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ ولن تنفذ في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، نظرا لعدم وجود نواتج موقوفة.



---

الصفحة

١٣	..... جيم - دعم البرامج
١٥	..... المرفقات**
١٥	..... الأول - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
١٦	..... الثاني - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة التي قدمتها هيئات الرقابة
١٧	..... الثالث - حجم العمل

## استعراض عام

الجدول ١-٧ الموارد المالية  
(بدولارات الولايات المتحدة)

٥١ ٤٠٣ ١٠٠	الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٤
(١٠٥ ١٠٠)	التعديلات الفنية (شطب الاحتياجات غير المتكررة ورصد مخصصات للوظائف لفترة السنتين)
١ ٢٤٥ ٩٠٠	الولايات الجديدة والتغييرات المتعلقة بتوزيع الموارد فيما بين العناصر
١ ١٤٠ ٨٠٠	التغير الكلي في الموارد
٥٢ ٥٤٣ ٩٠٠	مقترح الأمين العام للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ <sup>١</sup>
	(أ) بالمعدلات المنقحة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٤.

الجدول ٢-٧ الموارد المتعلقة بالوظائف

العدد	الرتبة
	الميزانية العادية
١١٩	١ أ ع م، ١ مد-٢، ١ مد-١، ٤ ف-٥، ١٤ ف-٤، ١٩ ف-٣، ٢٠ ف-١/٢، ٦ خ ع (ر ر)، ٥٣ خ ع (ر أ)
١١٩	١ أ ع م، ١ مد-٢، ١ مد-١، ٤ ف-٥، ١٤ ف-٤، ١٩ ف-٣، ٢٠ ف-١/٢، ٦ خ ع (ر ر)، ٥٣ خ ع (ر أ)

## التوجه العام

١-٧ ينص البند ٢-١٤ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة على أن تعد محكمة العدل الدولية، بالتشاور مع الأمين العام، مقترحات الميزانية البرنامجية للمحكمة، وأن يقدم الأمين العام هذه المقترحات إلى الجمعية العامة، مشفوعة بما يراه مستصوباً من ملاحظات. وبناءً عليه، فإن الميزانية المقترحة لمحكمة العدل الدولية لا تعكس التغييرات المدخلة تمثيلاً مع قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٦٩ وتتجاوز الاعتماد المنقح للفترة ٢٠١٥-٢٠١٤ بمبلغ ١ ١٤٠ ٨٠٠ دولار.

ملاحظة: تستخدم المختصرات التالية في الجداول والرسوم البيانية: و أ ع: وكيل أمين عام؛ أ ع م: أمين عام مساعد؛ خ ع (ر أ): فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر): فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية).

٢-٧ ومحكمة العدل الدولية، التي تتألف من ١٥ قاضياً تنتخبهم الجمعية العامة ومجلس الأمن، واحدة من الأجهزة الرئيسية الستة للأمم المتحدة، وهي الجهاز القضائي الرئيسي للمنظمة. وتؤدي مهامها وفقاً لنظامها الأساسي الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من ميثاق الأمم المتحدة. وتفصل المحكمة، بما يتفق والقانون الدولي، في المنازعات التي ترفعها الدول أمامها، ولها أن تصدر فتاوى في أي مسائل قانونية بناءً على طلب من الهيئات التي يأذن لها الميثاق بذلك، أو وفقاً لأحكامه. ويبلغ مجموع عدد الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة ١٩٣ دولة، أقرت ٧٠ منها بالولاية الجبرية للمحكمة وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٣٦ من نظامها الأساسي. وعلاوة على ذلك، هناك ما يربو على ٣٠٠ معاهدة ثنائية ومتعددة الأطراف تمنح المحكمة ولاية في ما يتعلق بتسوية شتى أنواع المنازعات. وتقدم المحكمة تقارير سنوية إلى الجمعية العامة، ورد آخرها في الوثيقة A/69/4.

٣-٧ ولا يشمل الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ أنشطة المحكمة أو أنشطة قلمها. ويجب على المحكمة أن تكون قادرة في جميع الأوقات على تأدية المهام الموكلة إليها، إذا ما أريد إعمال نص الميثاق ومقاصده. وتشير المحكمة إلى أنه رغم أن التنبؤ بمؤشرات حجم العمل الرئيسية (مثل عدد القضايا التي ستُنظر أمام المحكمة خلال الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧)، وعدد ما سيُرفع من دعاوى جديدة تشمل الدعاوى الفرعية في القضايا المنظورة) هو أمر مستحيل بطبيعته، فقد بذلت جهوداً لتقييم احتياجاتها لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، قياساً إلى حجم عمل المحكمة خلال فترتي السنتين الحالية والماضية.

٤-٧ وعملاً بتوصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/58/7 و Corr.1)، أُدرجت في هذه المقترحات عناصر من الميزنة القائمة على النتائج للمهام غير القضائية لقلم المحكمة، كان قد أُخذ بها للمرة الأولى في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٥-٧ ويتعين تقييم الاحتياجات المقدرة لمحكمة العدل الدولية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ قياساً إلى حجم عملها وما يتسم به من تعقيد. وخلال السنوات الأربع لفترتي السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ و ٢٠١٢-٢٠١٣، فصلت المحكمة بشكل كامل في تسع قضايا كانت معروضة عليها، وأوقفت النظر في أربع قضايا، وأصدرت فتويين. وخلال الفترة نفسها، قُدم للمحكمة طلب جديد واحد للحصول على فتوى، وأودعت لديها تسع قضايا منازعات جديدة، إلى جانب خمسة طلبات للإشارة باتخاذ تدابير تحفظية. وقُدّمت لها أربعة طلبات للإذن بالتدخل. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت أمام المحكمة ١٢ قضية من قضايا المنازعات تنتظر البت فيها.

٦-٧ وخلال السنة الأولى من فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤)، قُدّمت للمحكمة خمسة طلبات جديدة. وقُدّمت سبعة طلبات أخرى بموجب الفقرة ٥ من المادة ٣٨ من لائحة المحكمة. ووفقاً لهذا الحكم، لن يُتخذ أي إجراء في الدعاوى ما لم وحتى توافق الدولة المدعى عليها على اختصاص المحكمة بالنظر في كل قضية من القضايا. وفي حال قيام تلك الدولة بذلك، ستُدرج القضية في

القائمة العامة وتُحدد لها احتياجات متصلة بحجم العمل تعادل احتياجات قضايا المنازعات الأخرى. وقُدِّمت دفعات ابتدائية في أربع قضايا. وعلاوة على ذلك، فصلت المحكمة بشكل كامل في قضيتين. وفيما يتعلق بعام ٢٠١٥، حددت المحكمة مواعيد لعقد جلسات استماع بشأن خمس قضايا. وعند تقديم ميزانية الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، كانت أمام المحكمة ١٤ قضية تنتظر البت فيها. ومنذ ذلك الحين، فصلت المحكمة بشكل كامل في قضية واحدة، ويوجد أمام المحكمة في نيسان/أبريل ٢٠١٥ ١٣ قضية تنتظر البت فيها.

### استعراض عام للموارد

٧-٧ يبلغ إجمالي الموارد المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ في إطار هذا الباب ٩٠٠ ٥٤٣ ٥٢ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، وهو ما يمثل زيادة صافية قدرها ٨٠٠ ١٤٠ ١ دولار (أو ٢,٢ في المائة) مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. وتنتج التغيرات في الموارد عن عاملين، هما: (أ) التعديلات الفنية المتعلقة بشطب الاحتياجات غير المتكررة؛ و (ب) التغيرات في الموارد غير المتعلقة بالوظائف التي تعكس زيادات تتعلق أساسا بالمعاشات التقاعدية للقضاة بسبب حدوث زيادة في عدد القضاة المتقاعدين، والاحتياجات من الاستشاريين والخدمات التعاقدية لمشاريع تكنولوجيا المعلومات.

٧-٨ ويرد توزيع الموارد في الجداول ٧-٣ إلى ٧-٥.

### الجدول ٧-٣ الموارد المالية حسب العنصر (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة) الميزانية العادية

		التغيرات في الموارد				الولايات					
		النسبة المئوية		الولايات الجديدة		التعديلات والتغيرات الفنية المتعلقة		نفقات اعتمادات (مخصصات غير متكررة لفترة ٢٠١٤-٢٠١٥)		الولايات الجديدة	
تقديرات الفترة	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف ٢٠١٦-٢٠١٧	النسبة المئوية	الولايات الجديدة	التعديلات والتغيرات الفنية المتعلقة	نفقات اعتمادات (مخصصات غير متكررة لفترة ٢٠١٤-٢٠١٥)	الولايات الجديدة	التعديلات والتغيرات الفنية المتعلقة	نفقات اعتمادات (مخصصات غير متكررة لفترة ٢٠١٤-٢٠١٥)	الولايات الجديدة	التعديلات والتغيرات الفنية المتعلقة
١٥ ٢٧٢,٨	١٠٥,٢	١٥ ١٦٧,٦	٣,١	٤٦١,٢	-	٤٦١,٢	-	١٤ ٧٠٦,٤	١٤ ٣٦١,٩	١٤ ٧٠٦,٤	١٤ ٣٦١,٩
٢٩ ٠٦٦,١	٤٤,٩	٢٩ ٠٢١,٢	٠,٦	١٥٨,٨	-	١٥٨,٨	-	٢٨ ٨٦٢,٤	٢٩ ٠٨٥,١	٢٨ ٨٦٢,٤	٢٩ ٠٨٥,١
٨ ٣٨٤,٥	٢٩,٤	٨ ٣٥٥,١	٦,٦	٥٢٠,٨	-	٦٢٥,٩	(١٠٥,١)	٧ ٨٣٤,٣	٦ ٤١٠,٥	٧ ٨٣٤,٣	٦ ٤١٠,٥
٥٢ ٧٢٣,٤	١٧٩,٥	٥٢ ٥٤٣,٩	٢,٢	١ ١٤٠,٨	-	١ ٢٤٥,٩	(١٠٥,١)	٥١ ٤٠٣,١	٤٩ ٨٥٧,٤	٥١ ٤٠٣,١	٤٩ ٨٥٧,٤

الجدول ٧-٤ الموارد المتعلقة بالوظائف

الفترة	الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية	
	٢٠١٤-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٧	مصادر خارجية عن الميزانية	مصادر مقررّة أخرى	الميزانية العادية	٢٠١٤-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٧	
	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧
	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٧	٢٠١٥
	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧
	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٧	٢٠١٥
الفترة الفنية والفئات العليا								
أ ع م	١	١	-	-	-	-	-	-
مد-٢	١	١	-	-	-	-	-	-
مد-١	١	١	-	-	-	-	-	-
ف-٥	٤	٤	-	-	-	-	-	-
ف-٤/٣	٣٣	٣٣	-	-	-	-	-	-
ف-٢/١	٢٠	٢٠	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي	٦٠	٦٠	-	-	-	-	-	-
فئة الخدمات العامة								
الرتبة الرئيسية	٦	٦	-	-	-	-	-	-
الرتب الأخرى	٥١	٥١	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي	٥٧	٥٧	-	-	-	-	-	-
المجموع	١١٧	١١٧	-	-	-	-	-	-

الجدول ٧-٥ توزيع الموارد حسب العنصر

(بالنسب المئوية)

الميزانية العادية	
٢٨,٩	ألف - أعضاء المحكمة
٥٥,٢	باء - قلم المحكمة
١٥,٩	جيم - دعم البرامج
١٠٠	المجموع

التعديلات الفنية

٧-٩ تعكس التغييرات في الموارد شطب احتياجات غير متكررة يبلغ مجموعها ١٠٠ ١٠٥ دولار متصلة باقتناء مركبتين في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

## الولايات الجديدة والتغييرات المتعلقة بتوزيع الموارد فيما بين العناصر

١٠-٧ تعزى الزيادة الإجمالية في الموارد وقدرها ٩٠٠ ٢٤٥ ١ دولار لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ إلى ما يلي: (أ) زيادة قدرها ٢٠٠ ٤٦١ دولار تحت بند أعضاء المحكمة، تعود أساسا إلى ارتفاع عدد القضاة المتقاعدين وما يترتب على ذلك من زيادة في الموارد المخصصة للمعاشات التقاعدية؛ و (ب) زيادة قدرها ٨٠٠ ١٥٨ دولار تحت بند قلم المحكمة، تعود أساسا إلى زيادة الاحتياجات المتعلقة بالاستشاريين لعدة مشاريع؛ و (ج) مبلغ قدره ٩٠٠ ٦٢٥ دولار تحت بند دعم البرامج، يعود أساسا إلى زيادة الاحتياجات تحت بند الخدمات التعاقدية لعدة مشاريع تتعلق بتجهيز البيانات.

## معلومات أخرى

١١-٧ فيما يتعلق بالتدابير والإجراءات المتخذة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٥٩/٦٤ و ٢٥٣/٦٧ و ٢٦٤/٦٨ المتعلقة بالمساءلة داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة، لا تنطبق أحكام هذه القرارات على محكمة العدل الدولية، التي تعتبر، بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، مستقلة عن الأمانة العامة للأمم المتحدة. ومع ذلك، فإن المحكمة تدرك أن من واجبها تحمل مسؤولية ما تتخذه من قرارات وإجراءات، بما في ذلك إدارة الأموال العامة والتحلي بالتزاهة في جميع جوانب الأداء، وفقا للقواعد والمعايير المعمول بها، فضلا عن توخي التزاهة والدقة في الإبلاغ عن نتائج الأداء فيما يتعلق بتنفيذ ولايتها. وتقوم المحكمة دوما باستعراض عملياتها وإجراءاتها الداخلية، وبالتالي تعديل أولوياتها وتحسين أساليب عملها استجابة لما يطرأ من تغييرات على أولوياتها وحجم عملها، مع الحرص في نفس الوقت على استخدام الميزانيات المتاحة بكفاءة وفعالية. وتقيد المحكمة أيضا تقيدا صارما بالقواعد والأنظمة ذات الصلة فيما يتعلق بتفويض الصلاحيات.

١٢-٧ وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام كفالة أن تكون الموارد محددة تحديدا واضحا من أجل أداء وظيفتي الرصد والتقييم، فإنه ليس لدى المحكمة ميزانية مكرسة خصيصا لهذه الأنشطة. غير أن أنشطة وعمل الإدارات والشعب التابعة لقلم المحكمة تخضع بانتظام لاستعراض وتقييم داخليين، ويساعد في ذلك أحيانا موظفون فنيون من كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة أو استشاريون، إذا كان بالإمكان تقديم هذه المساعدة بتكلفة رمزية أو بدون تكلفة. وفي نهاية عام ٢٠١٤، أجريت مراجعة لحسابات شعبة تكنولوجيا المعلومات بناء على تكليف من المحكمة بهدف تحسين خدمات تكنولوجيا المعلومات المقدمة إليها. وتعالج المحكمة المسائل والتوصيات التي أثارها مراجعو الحسابات في كل من فترة السنتين الحالية وفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

١٣-٧ وفيما يتعلق بالتعاون مع شركاء الأمم المتحدة الآخرين، تتعاون المحكمة بشكل وثيق مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. فهذه المحكمة توفر لمحكمة العدل الدولية، على أساس استرداد التكاليف، تعزيزات أمنية أثناء جلسات الاستماع والجلسات العلنية عند اللزوم، وتساعد أيضا عن طريق تيسير خدمات التداول بالفيديو في مبانها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الدورات التدريبية، بما فيها تلك المتعلقة

بالمشتريات واللجنة المحلية للعقود واستحقاقات التقاعد، وكذلك امتحانات الكفاءة اللغوية، التي تُجرى في مباني إحدى كيانات الأمم المتحدة في لاهاي، تحضرها أيضا الكيانات الأخرى، على أساس تقاسم التكاليف. وعلاوة على ذلك، تقدم محكمة العدل الدولية المساعدة الإدارية إلى مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة خلال برنامج الزمالة في القانون الدولي العام الذي يعقده المكتب سنويا لمدة ستة أسابيع في قصر السلام في لاهاي.

## ألف - أعضاء المحكمة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٦٠٠ ١٦٧ ١٥ دولار

١٤-٧ تستعرض الجمعية العامة شروط خدمة أعضاء المحكمة وأجورهم كل ثلاث سنوات. وقررت الجمعية العامة في مقررها ٥٤٧/٦٢ أن تحدد اعتبارا من ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ صافي المرتب الأساسي السنوي لأعضاء محكمة العدل الدولية بمبلغ ١٥٨ ٠٠٠ دولار، يطبق عليه مضاعف تسوية المقر الخاص بهولندا، مع مراعاة آلية التسوية على النحو الذي اقترحه الأمين العام في الفقرة ٧٧ من تقريره عن شروط خدمة وأجور المسؤولين من غير مسؤولي الأمانة العامة (A/62/538). وفي ذلك التقرير، اقترح الأمين العام القيام، عند إجراء التنقيحات المقبلة لجدول المرتبات الأساسية الساري على موظفي الفئة الفنية والفئات العليا، بإجراء تسوية للمرتب الأساسي السنوي الذي يحصل عليه أعضاء محكمة العدل الدولية بتطبيق النسبة المئوية ذاتها وفي نفس الوقت. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، حُدّد صافي المرتب الأساسي السنوي لأعضاء محكمة العدل الدولية بمبلغ ١٣٠ ١٧١ دولارا.

١٥-٧ وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٨/٦٥ أن تستعرض في دورتها السادسة والستين نظم المعاشات التقاعدية لأعضاء محكمة العدل الدولية وقضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وطلبت إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره مقترحا بشأن آلية يمكن أن يستخدمها لتحديد استحقاقات المعاش التقاعدي مع مراعاة حقوق استحقاقات التقاعد الناشئة قبل الخدمة في إحدى هذه المحاكم. وقدم الأمين العام مقترحه بشأن هذا الموضوع في استعراضه الشامل لنظم المعاشات التقاعدية لأعضاء محكمة العدل الدولية وقضاة المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا (A/66/617). وأطلع رئيس الجمعية العامة على تعليقات المحكمة وشواغلها بشأن مدى مطابقة جوانب معينة من هذا المقترح لأحكام نظامها الأساسي، وذلك في رسالة مؤرخة ١ شباط/فبراير ٢٠١٢ وجهها إليه رئيس المحكمة (A/66/726). وقررت الجمعية، بمقررها ٥٥٦/٦٦ - بء، إرجاء استعراضها لنظم المعاشات التقاعدية لأعضاء محكمة العدل الدولية وقضاة المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا إلى الدورة الثامنة والستين. وقررت الجمعية مرة أخرى في دورتها الثامنة والستين، بمقررها ٥٤٩/٦٨ بء، أن ترجى النظر في هذه المسألة إلى دورتها التاسعة والستين. وقررت الجمعية العامة مرة أخرى في دورتها التاسعة والستين، بمقررها ٥٥٣/٦٩، أن ترجى النظر في هذه المسألة إلى دورتها الحادية والسبعين.



١٦-٧ ووفقاً لأحكام الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٧٦/٥٩، تُدرج في الميزانية العادية مخصصات لتلبية الاحتياجات المتكررة المتعلقة بالقضاة المخصصين. وستُستكمل هذه المخصصات، عند الاقتضاء، بالتزامات يتم الدخول فيها. بموجب أحكام القرار المتعلق بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية، الذي ستتحذه الجمعية في دورتها السبعين.

١٧-٧ ويرد توزيع الموارد المطلوبة لأعضاء المحكمة في الجدول ٦-٧.

الجدول ٦-٧ الاحتياجات من الموارد: أعضاء المحكمة

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤ (قبل إعادة تقدير التكاليف)
	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤
الميزانية العادية		
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	١٥ ١٦٧,٦	١٤ ٧٠٦,٤
المجموع	١٥ ١٦٧,٦	١٤ ٧٠٦,٤

١٨-٧ تعكس الموارد المتعلقة بأعضاء المحكمة، البالغ مجموعها ١٥ ١٦٧ ٦٠٠ دولار، زيادة قدرها ٢٠٠ ٤٦١ دولار، وتغطي أتعاب القضاة واستحقاقاتهم الأخرى، والمعاشات التقاعدية للقضاة السابقين والأزواج الباقين على قيد الحياة. وتعزى الزيادة أساساً إلى زيادة في المعاشات التقاعدية للقضاة السابقين، بعد تقاعد ثلاثة قضاة إضافيين في عام ٢٠١٥، وزيادة في الموارد المخصصة لسفر الرئيس وأعضاء المحكمة الآخرين، يقابلها جزئياً نقصان تحت بند التكاليف العامة المتعلقة بسفر القضاة غير المقيمين.

باء - قلم المحكمة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢٩ ٠٢١ ٢٠٠ دولار

١٩-٧ بما أن المحكمة هيئة قضائية ومؤسسة دولية في الوقت نفسه، يجب على قلم المحكمة توفير الدعم القضائي والعمل كأمانة دولية. ويوفر قلم المحكمة الدعم القضائي والقانوني والدبلوماسي واللغوي وغير ذلك من أشكال الدعم الفني للمحكمة. وقلم المحكمة مسؤول عن الإدارة، وخدمات المؤتمرات، والحوسبة، والمحفوظات، وخدمات التوزيع، وخدمات الوثائق والمكتبة، ويعمل باعتباره القناة الرسمية للاتصالات الواردة إلى المحكمة وتلك الصادرة عنها. وعملاً بالفقرة ٢ من المادة ٢١ من النظام الأساسي والمادة ٢٢ من لائحة المحكمة، تنتخب المحكمة رئيس قلم المحكمة لمدة سبع سنوات ويجوز إعادة انتخابه. وتعيّن المحكمة موظفي القلم وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢١ من نظامها الأساسي. وتنص المادة ٢٣ من لائحة المحكمة على انتخاب نائب لرئيس قلم المحكمة وفقاً لنفس الإجراءات المعتمد في انتخاب رئيس قلم المحكمة. وتعتمد المحكمة نظاماً أساسياً للموظفين خاصاً بها.

الجدول ٧-٧ أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: تلبية احتياجات المحكمة بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية

مقاييس الأداء			مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من قلم المحكمة
-٢٠١٢	-٢٠١٤	-٢٠١٦		
٢٠١٣	٢٠١٥	٢٠١٧		
١٠٠	١٠٠	١٠٠	الهدف	'١' النسبة المئوية للتقارير، وموجزات
١٠٠	١٠٠		التقدير	القرارات، والنشرات الصحفية
١٠٠			الأداء الفعلي	الصادرة ضمن الآجال المقررة
لا تأخير	لا تأخير	لا تأخير	الهدف	'٢' تقليل التأخير في إصدار طبعات
لا تأخير	لا تأخير		التقدير	حولية محكمة العدل الدولية باللغتين
تأخير لمدة ٦ أشهر			الأداء الفعلي	الإنكليزية والفرنسية
٣,١	٥,٧	٤,٤	الهدف	زيادة عدد زيارات موقع المحكمة على
٣,٦	٤,٠		التقدير	شبكة الإنترنت
٣,٦			الأداء الفعلي	[ملايين الزيارات]
٥ ٨٠٠	٥ ٩٠٠	٥ ٩٥٠	الهدف	زيادة عدد زوار المحكمة (طلاب
٥ ٨٠٠	٥ ٩٠٠		التقدير	وأساتذة الجامعات، وأعضاء
٥ ٨٠٠			الأداء الفعلي	الجمعيات القانونية، والدبلوماسيون، وغيرهم)
		٦ ٠٠٠	الهدف	'١' الحفاظ على عدد السجلات
	٦ ٠٠٠		التقدير	البليوغرافية المنشأة حديثاً لمواد مكتبة
٥ ٨١٢			الأداء الفعلي	المحكمة (من قبيل الكتب والدوريات) <sup>(١)</sup>
٦ ٢٣٢	٣ ٥٠٠	٣ ٥٠٠	الهدف	'٢' زيادة العدد المفهرس من كتب
٣ ٥٠٠	٣ ٠٠		التقدير (ب)	المحكمة ودورياتها وموادها الأخرى
٣ ٣٤٣			الأداء الفعلي	

مقاييس الأداء				
٢٠١٦-٢٠١٣	٢٠١٥-٢٠١٣	٢٠١٦-٢٠١٣	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من قلم المحكمة
٢٧ ٠٠٠	٢٧ ٠٠٠	٢٧ ٠٠٠	الهدف	(هـ) خفض المتأخر من إصدارات الحفاظ على عدد الصفحات المطبوعة
١٣ ٧٠٠	٢٧ ٠٠٠		التقدير	مجموعة المرافعات الخطية والشفوية من المجموعة والوثائق
١٤ ٠٠٠			الأداء الفعلي	
٩٥	١٠٠	١٠٠	الهدف	(و) تعزيز العلاقات بين الموظفين زيادة النسبة المتوية للموظفين الذين
٩٥	٩٥		التقدير	يجرى تقييمهم في إطار نظام تقييم الأداء
٧٨			الأداء الفعلي	

(أ) لم يعد مؤشر الإنجاز المرجعي السابق، أي عدد مواد مكتبة المحكمة التي تُرمز، يعكس العمل الفعلي التي تضطلع بها المكتبة. ولئن كان هذا المؤشر مفيدا عندما كان هناك تراكم في مواد المكتبة التي تحتاج إلى ترميز، فهو لم يعد لازما نظرا لأن التراكم لم يعد موجودا. وبالتالي، أنشئ مؤشر إنجاز أكثر فائدة يعكس عمل المكتبة على نحو أفضل. والأرقام التي تشير إلى الهدف والتقدير والأداء الفعلي هي أعداد خاصة بكل فترة سنتين، أي أنها ليست تراكمية.

(ب) يعكس انخفاض التقديرات للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وجود نقص في موظفي المكتبة خلال عام ٢٠١٤ بسبب الإجازات المرضية الطويلة لموظفين أساسيين.

## النواتج

٢٠-٧ سُتُنجز خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ النواتج التالية:

- (أ) تقديم تقارير المحكمة السنوية إلى الجمعية العامة: تقرير الفترة ٢٠١٥-٢٠١٦ (A/71/4) وتقرير الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/72/4)؛
- (ب) إعداد فصول حول محكمة العدل الدولية لطبعتي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ من حولية الأمم المتحدة؛
- (ج) حولية محكمة العدل الدولية (باللغتين الإنكليزية والفرنسية): مخطوطات، باللغتين الرسميتين للمحكمة، لطبعتي ٢٠١٤/٢٠١٥ (العدد ٦٩) و ٢٠١٥/٢٠١٦ (العدد ٧٠) من حولية؛
- (د) موجزات القرارات: موجزات الأحكام والفتاوى الصادرة عن المحكمة، بالإضافة إلى أوامر مهمة معينة، بقصد إطلاع الأوساط القانونية والأكاديمية عليها؛
- (هـ) موقع المحكمة على شبكة الإنترنت: مواصلة تطوير الموقع من خلال استخدام التكنولوجيا الدينامية وإدارة محتواها والإشراف عليه يوميا؛

- (و) النشرات الصحفية: إصدار نشرات صحفية تتعلق بأنشطة المحكمة لإطلاع الصحافة المحلية والوطنية والدولية عليها؛
- (ز) المواد الإعلامية: تحديث الفيلم التثقيفي (بما في ذلك إعداد نسخ بعدة لغات إضافية) والمنشورات الإعلامية عن المحكمة، إضافة إلى إعداد صحائف الوقائع (حوالي ١٠-١٥ صحيفة) ونشرات إعلانية عن المحكمة؛
- (ح) الجلسات العلنية: التنظيم الفعال للجلسات العلنية للمحكمة، والتنسيق مع الأطراف خلال تلك الجلسات؛
- (ط) الزيارات: تنظيم زيارات لرؤساء الدول وأعضاء الحكومات؛ واستقبال عدد كبير من الزوار الدبلوماسيين والقانونيين والأكاديميين، والطلاب، والصحفيين، فرادى أو جماعات؛ وتنظيم جولات للزوار من القضاة؛
- (ي) أنشطة المراسم: إجراء اتصالات مع سلطات الحكومة المضيئة، ومع المنظمات الدولية (لا سيما في قصر السلام وفي أماكن أخرى من لاهاي) تتعلق بالمناسبات التي تنظمها المحكمة أو يحضرها أعضاء المحكمة ورئيس قلم المحكمة، فضلا عن مسائل أخرى في مجال العلاقات مع البلد المضيف؛
- (ك) الطلبات، والاتفاقات الخاصة، والالتزمات، والمرافعات الخطية، والمحاضر الحرفية للإجراءات الشفوية، وسجلات الجلسات السرية للمحكمة، والأحكام، والفتاوى، والأوامر، والمنشورات الصادرة عن المحكمة بصفة منتظمة؛
- (ل) الحفظ الإلكتروني: المسح الضوئي لسجلات المحكمة وفهرستها.

٢١-٧ يرد توزيع الموارد المطلوبة لقلم المحكمة في الجدول ٧-٨.

الجدول ٧-٨ الاحتياجات من الموارد: قلم المحكمة

الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الموارد		الميزانية العادية
٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤	
١١٩	١١٩	٢٥ ٩٦٨,٦	٢٥ ٩٦٨,٦	الموارد المتعلقة بالوظائف
-	-	٣ ٠٥٢,٦	٢ ٨٩٣,٨	الموارد غير المتعلقة بالوظائف
١١٩	١١٩	٢٩ ٠٢١,٢	٢٨ ٨٦٢,٤	المجموع

٢٢-٧ ستغطي الموارد المبينة في الجدول ٧-٨ تكلفة استمرار الوظائف الحالية البالغ عددها ١١٩ وظيفة (٦٠ وظيفة من الفئة الفنية والفئات العليا و ٥٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، والاحتياجات من

غير الوظائف، بما في ذلك المساعدة المؤقتة العامة، والمساعدة المؤقتة للاجتماعات، والضيافة، والاستشاريون، والتأمين الطبي على المتقاعدين وما يتصل به من تكلفة، والسفر الرسمي.

٢٣-٧ وتتصل الزيادة في الموارد غير المتعلقة بالوظائف (١٥٨ ٨٠٠ دولار) بزيادة المخصصات المرصودة لما يلي: (أ) الخدمات الاستشارية التي تشمل، في جملة أمور، مخصصات لدمج البيانات وتطوير تطبيق للأجهزة المحمولة، فضلا عن الاحتياجات الناشئة عن التوصيات المنبثقة من مراجعة حسابات شعبة تكنولوجيا المعلومات التي أجريت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛ و (ب) الضيافة التي ستقدم أثناء الاحتفال بالذكرى السنوية السبعين للمحكمة في نيسان/أبريل ٢٠١٦.

### جيم - دعم البرامج

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٠٠ ٣٥٥ ٨ دولار

٢٤-٧ تتصل المخصصات المدرجة تحت بند دعم البرامج باحتياجات الخدمات المشتركة لمحكمة العدل الدولية وقلمها، بما يشمل على وجه الخصوص، المساهمة التي تقدمها الأمم المتحدة إلى مؤسسة كارنيغي مقابل استخدام قصر السلام في لاهاي. وحدير بالذكر أن الصيغة الأحدث للاتفاق التكميلي المعتمدة اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ نالت موافقة الجمعية العامة في قرارها ٢٣٨/٦٢ وتقرر أن تبقى دون تغيير لفترة خمس سنوات على أقل تقدير. وقد انتهى أجل الاتفاق التكميلي المبرم بين الأمم المتحدة ومؤسسة كارنيغي بشأن استخدام قصر السلام في لاهاي في نهاية حزيران/يونيه ٢٠١١. وقد أنجزت مؤخرا المفاوضات المتعلقة بتعديل اتفاق الإقامة وتجديده، وجرى في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ توقيع مذكرة تفاهم بشأن اتفاق الإقامة بين الأمم المتحدة ومؤسسة كارنيغي فيما يتعلق بقصر السلام. وتتوخى مذكرة التفاهم أن تقدم الأمم المتحدة مساهمة مالية تكميلية قدرها ١٨ ٧٥٠ يورو سنويا إلى مؤسسة كارنيغي نظير الزيادة التي طرأت على المساحة التي تتمتع المحكمة باستخدامها حصريا.

٢٥-٧ ويرد توزيع الموارد المطلوبة لدعم البرامج في الجدول ٧-٩.

### الجدول ٧-٩ الاحتياجات من الموارد: دعم البرامج


الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤
	(قبل إعادة تقدير التكاليف)	
٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤	٢٠١٥-٢٠١٤
الميزانية العادية		
-	-	٨ ٣٥٥,١
-	-	٧ ٨٣٤,٣
-	-	٨ ٣٥٥,١
-	-	٧ ٨٣٤,٣
المجموع		

٢٦-٧ ومن المقرر أن تغطي الموارد المبينة في الجدول ٧-٩ الاحتياجات التشغيلية للمحكمة، بما في ذلك الخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات.

٢٧-٧ وتعزى الزيادة البالغة ٨٠٠ ٥٢٠ دولار أساسا إلى زيادة الاحتياجات المتعلقة بخدمات تجهيز البيانات المتصلة أساسا بتنفيذ عدد من المشاريع الجديدة؛ على النحو التالي: (أ) مشروع تخزين البيانات ودمجها على الشبكة؛ و (ب) وضع حل للتخزين الاحتياطي لبيانات المحكمة خارج الموقع؛ و (ج) المسح الضوئي لجميع سجلات محكمة العدل الدولي الدائمة، لمنظمة السلف للمحكمة؛ و (د) الاحتياجات المتصلة بالتوصيات المنبثقة من مراجعة حسابات شعبة تكنولوجيا المعلومات التي أجريت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتعكس الميزانية المقترحة أيضا زيادة المخصصات المرصودة لصيانة المعدات، فضلا عن المساهمة الإضافية المتعلقة باستخدام أماكن العمل في قصر السلام. تقابل الزيادات المقترحة جزئيا بانخفاض ووقف المخصصات المرصودة لاقتناء واستبدال الأثاث والمعدات والمركبات الواردة في ميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

المرفق الأول

الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧



(أ) وفقا للمادتين ٢١ و ٣٢ من النظام الأساسي للمحكمة، تعين المحكمة رئيس قلمها وتحدد الجمعية العامة مرتبه بناء على اقتراح المحكمة. وتدرج وظيفة رئيس قلم المحكمة في الميزانية برتبة أمين عام مساعد.

## المرفق الثاني

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة التي قدمتها  
هيئات الرقابة

الإجراء المتخذ لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

(A/68/7)

توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أدي المشروع بالفعل إلى تحسين عدد من العمليات ضمن المنظمة، من أن يقدم، في الميزانية البرنامجية المقترحة المقبلة، معلومات عن أي أوجه قبيل الحد من عدد الوثائق المخزنة على الشبكة تخزينا ماديا، وحجم كفاءة تتحقق في استخدام الموارد نتيجة تنفيذ مشروع النظام الإلكتروني لإدارة الوثائق (الفقرة ثالثا - ١٢).

البيانات التي يلزم تخزين نسخ احتياطية منها، والوقت اللازم لاستخراج الوثائق. وعلاوة على ذلك، وبما أن النظام يتيح التخزين الإلكتروني للوثائق في بيئة مركزية، تخفض الحاجة إلى التوزيع المادي لهذه الوثائق، ويوفر المستعملون الوقت في البحث عن الوثائق المخزنة واستخراجها. ونظرا لأنه من المقرر إنجاز المرحلة الثانية من المشروع بحلول نهاية عام ٢٠١٥، من الصعب تقييم أوجه الكفاءة في هذه المرحلة. ولا يتوقع تحقيق أي من أوجه الكفاءة إلا في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ بعد أن تنفذ جميع عناصر المشروع وتصبح قيد التشغيل الكامل.



## المرفق الثالث

## مؤشرات حجم العمل للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧

ألف ٧-١ يستحيل على محكمة العدل الدولية، بحكم طبيعتها، التكهّن بمؤشرات حجم العمل الرئيسية (عدد القضايا المنظورة أمام المحكمة وعدد الدعاوى الجديدة المرفوعة، بما فيها الدعاوى الفرعية في القضايا الأصلية المنظورة). وليس بوسع محكمة العدل الدولية التحكّم في عدد الدعاوى الجديدة وتوقيتها، على خلاف المحاكم الجنائية الدولية التي أنشأها مجلس الأمن مثلاً، حيث يتولى تحريك الدعاوى الجديدة أحد أجهزة المحكمة نفسها (مكتب المدعي العام). فالدول هي التي ترفع الدعاوى الجديدة أمام المحكمة، كما أن أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة هي التي تطلب من المحكمة إصدار فتاواها، وبمكّنها جميعها أن تفعل ذلك في أي وقت من الأوقات، دون سابق إخطار للمحكمة. وحينما تكون هناك قضية منظورة أمام المحكمة، يتعذر التنبؤ مسبقاً بما إذا كان سيتم تحريك الدعاوى الفرعية (طلبات اتخاذ تدابير تحفظية، والاعتراضات الأولية، والادعاءات المضادة، وطلبات التدخل) أو بوقت تحريك تلك الدعاوى. وفي الماضي، كانت هناك تباينات شديدة في أعداد الدعاوى الجديدة المرفوعة في سنة ما، على الرغم من أن حجم عمل المحكمة أخذ في الازدياد مؤخرًا.

ألف ٧-٢ أما فيما يتعلق بحجم العمل، فإن تحريك دعاوى جديدة (بما فيها الدعاوى الفرعية) في سنة ما يقتضي عادة توزيع الموارد على عدة سنوات. وعليه، فإن حجم العمل في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ سوف يتأثر بالدعاوى المرفوعة في سنوات سابقة.

## الجدول ألف ٧-١

## مؤشرات حجم العمل

٢٠١٦-٢٠١٧ (التوقعات)	٢٠١٤-٢٠١٥ (التوقعات)	٢٠١٢-٢٠١٣ (الأرقام الفعلية)	البيان
			إدارة الشؤون القانونية <sup>(١)</sup>
لا يمكن التنبؤ به <sup>(ب)</sup>	لا يمكن التنبؤ به <sup>(ب)</sup>	١٩	عدد القضايا المنظورة
لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	٦	الدعاوى الجديدة المرفوعة (بما فيها الدعاوى الفرعية)
لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	١٢	الأحكام والفتاوى والأوامر الموضوعية (خاصة بشأن الدعاوى الفرعية)
لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	٨	القضايا التي تم الفصل فيها
١٥	١٣	٨	الأوامر الإجرائية
			النشرات الصحفية <sup>(ج)</sup> (الصادرة/المتوقعة)
لا يمكن التنبؤ به <sup>(ب)</sup>	لا يمكن التنبؤ به <sup>(ب)</sup>	١١	العدد

٢٠١٧-٢٠١٦ (التوقعات)	٢٠١٥-٢٠١٤ (التوقعات)	٢٠١٣-٢٠١٢ (الأرقام الفعلية)	البيان
لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	٨١	الصفحات موجزات قرارات المحكمة
لا يمكن التنبؤ به <sup>(ب)</sup>	لا يمكن التنبؤ به <sup>(ب)</sup>	١١	العدد
لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	١٦٤	الصفحات
٦٠٠	٦٠٠	٤٥٥	الرسائل الواردة بشأن القضايا
٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	١ ٩٧٥	الرسائل المعدّة بشأن القضايا
٩٠٠	٩٠٠	٨٣٥	مواد التوزيع المعدّة بشأن القضايا المحاضر الحرفية المؤقتة المعدّة لجلسات المحكمة
٢٠٠	٢٠٠	١٩٣	العدد
٦٠٠	٦٠٠	٥٢٠	الصفحات
٢٠	٢٠	٢٠	مواد التوزيع المعدّة بشأن لجنة القواعد
١٣٠	١٣٠	١٢٠	مذكرات وورقات البحث
٢٠	٢٠	١٧	خطب الرئيس
٢	٢	٣	فهارس تقارير محكمة العدل الدولية إدارة الشؤون اللغوية الترجمة التحريرية الوثائق التي تتعلق مباشرة بالأنشطة القضائية للمحكمة
١٥ ٣٦٠ ٠٠٠	١٥ ٣٦٠ ٠٠٠	١٥ ٣٥٦ ٨٤٦	الكلمات
٤٦ ٥٤٥	٤٦ ٥٤٥	٤٦ ٥٣٦	الصفحات
١ ٧٠٥ ٠٠٠	١ ٧٠٥ ٠٠٠	١ ٧٠٤ ٣٧٤	الوثائق التي لا تتعلق مباشرة بالأنشطة القضائية للمحكمة
٥ ١٦٧	٥ ١٦٧	٥ ١٦٧	الكلمات الصفحات الترجمة الشفوية
٢٦٨	٢٦٨	٢٧٤	المجموع الجلسات
<sup>(ب)</sup> ١٦٠	<sup>(ب)</sup> ١٦٠	١٥٧	الأيام الجلسات العلنية للمحكمة
لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	١١٢	٧٤	الجلسات
لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>	<sup>(ب)</sup> ٧٦	٤٩	الأيام

البيان	٢٠١٣-٢٠١٢ (الأرقام الفعلية)	٢٠١٥-٢٠١٤ (التوقعات)	٢٠١٧-٢٠١٦ (التوقعات)
الجلسات السرية للمحكمة (بما فيها جلسات اللجان)			
الجلسات	٢٠٠	١٥٦	لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>
الأيام	١٠٨	٨٤ <sup>(د)</sup>	لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>
إدارة شؤون الإعلام			
المنشورات المعدة (حولية محكمة العدل الدولية باللغتين الإنكليزية والفرنسية، التقرير السنوي، حولية الأمم المتحدة، الكتاب المصور عن المحكمة)			
العدد	١٠	١٢ <sup>(ج)</sup>	٩ <sup>(ط)</sup>
الصفحات	٢ ٢٢٢	٢ ٤٩٨	١ ١٣٠ <sup>(س)</sup>
الوثائق المعدّة للموقع الشبكي للمحكمة			
العدد	١٣٠	١٤٠	١٥٠
الصفحات	٢٨٠	٢٩٥	٣٢٠
النشرات الصحفية <sup>(ك)</sup> (الصادرة/المتوقعة)			
العدد	١٢٠	١٣٠	١٣٥
الصفحات	٢٩٣	٣٢٠	٣٤٠
مواد التوزيع الداخلي المعدة (المطبوعة والمرسلة بالبريد الإلكتروني)			
العدد	٧٦	٨٠	٩٠
الصفحات	٣١٢	٣٢٠	٣٥٠
الوثائق الداخلية الأخرى (ترتيب المقاعد، محاضر الزيارات، محاضر الاجتماعات، المذكرات والمدونات، القوائم المرجعية والإجراءات التشغيلية الموحدة، الوثائق الصحفية)			
العدد	٢٢٥	٢٣٠	٢٣٥
الصفحات	١ ٢٢٠	١ ٢٥٠	١ ٢٧٠
الرسائل (بما فيها الدعوات لحضور جلسات رسمية)			
العدد	٤١٨	٤٥٠	٤٥٠
الصفحات	١ ١٣٠	١ ٢٠٠	١ ٢٠٠
الاستفسارات/الوثائق المطلوبة بالبريد الإلكتروني			
العدد	٢٠ ٦٤٠	٢٠ ٧٥٠	٢٠ ٨٥٠
الاستفسارات/الوثائق المطلوبة عن طريق الهاتف			
العدد	٤ ١٠٠	٤ ٢٠٠	٤ ٣٠٠
الزيارات الرسمية (رؤساء الدول ورؤساء الحكومات وغيرهم من كبار الشخصيات)؛ انظر أيضا تحت بند شعبة الأمن أدناه			
العدد	١٥	١٨	٢٠
المجموعات الزائرة (الجامعات والجمعيات القانونية والدبلوماسيون وغيرهم)			
العدد	٥ ٨٠٠	٥ ٩٠٠	٥ ٩٥٠
شعبة المحفوظات والفهرسة والتوزيع			
عدد الوثائق الموزعة	١ ٤٥٠	١ ٥٥٠	١ ٧٠٠
البريد الصادر (بما فيه البريد المتعلق بالقضايا)	٤ ٠٠٠	٤ ٠٥٠	٤ ٢٥٠

٢٠١٧-٢٠١٦ (التوقعات)	٢٠١٥-٢٠١٤ (التوقعات)	٢٠١٣-٢٠١٢ (الأرقام الفعلية)	البيان
٣١٥٠	٣٠٥٠	٣٠٠٠	البريد الوارد (بما فيه البريد المتعلق بالقضايا) وحدة الطباعة
			(تشمل نسخ المحاضر والتصويبات وتجهيز النصوص والاختزال وتصحيح التجارب المطبعية)
٧٠ ٠٠٠	٧٠ ٠٠٠	٧٤ ٠٠٠	الوثائق المتعلقة مباشرة بالأنشطة القضائية للمحكمة (المرافعات الخطية، المحاضر الحرفية، الجلسات السرية للمحكمة، مواد التوزيع المتعلقة بالقضايا، المذكرات، التعديلات، الأحكام/الفتاوى/الأوامر، آراء القضاة) (بالصفحات)
٦ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	٣ ٠٠٠ <sup>(د)</sup>	الوثائق غير المتعلقة مباشرة بالأنشطة القضائية للمحكمة (مواد التوزيع العام، الوثائق المتعلقة بالميزانية والإدارة، خطب الرئيس في الأمم المتحدة) (بالصفحات)
			الرسائل <sup>(د)</sup>
٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	١ ٩٧٥	- المتعلقة بالقضايا (بالصفحات)
٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	- غير المتعلقة بالقضايا (بالصفحات)
			استنساخ النصوص
			عدد النسخ المستنسخة
٥ ٠٠٠ ٠٠٠	٥ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ ٧١٧ ٨٧٣	- غير الملونة (بالصفحات)
٢٥٠ ٠٠٠	٢٥٠ ٠٠٠	٢٥٩ ٤٩٥	- الملونة (بالصفحات)
			المكتبة وإدارة الوثائق
٢٥ ٥٠٠	٢٤ ٥٠٠	٢٣ ٥٦٢	الدراسات المتخصصة (مجموع العناوين)
٣ ٨٠٠	٣ ٨٠٠	٣ ٧٣٠	مجموع طلبات المعلومات <sup>(د)</sup>
٤ ٢٠٠	٣ ٥٠٠	٤ ١٧٦	السجلات المصنفة
١ ٨٠٠	١ ٥٠٠	١ ٧٦٨	السجلات المفهرسة
			شعبة الشؤون المالية
			كشوف المرتبات:
١١٩	١١٩	١١٧	- الوظائف الثابتة ووظائف فترة السنتين
١٤٠	١٤٠	١١٨	- عقود المترجمين الشفويين المستقلين
٥٥	٥٥	٥٧	- عقود المترجمين التحريريين المستقلين
١٠	١٠	١٤	- القضاة المخصصون
١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	١٤ ٩٣٧	القيود المحاسبية في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة
١٧ ٠٠٠	١٧ ٠٠٠	لا ينطبق	القيود المحاسبية في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٥٥٠	٥٥٠	٥٣٧	مطالبات السفر المجهزة
			شعبة تكنولوجيا المعلومات
٢٢٠	٢٢٠	٢٢٠	محطات العمل الشبكية المركبة/المدعومة
٢٠	٢٠	٢٠	الحواديم الشبكية المركبة/المدعومة

البيان	٢٠١٣-٢٠١٢ (الأرقام الفعلية)	٢٠١٥-٢٠١٤ (التوقعات)	٢٠١٧-٢٠١٦ (التوقعات)
الحسابات التي تم الاحتفاظ بها على الشبكة	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠
طلبات الخدمة والأعطال	١ ٩٦٠	١ ٦٥٠	١ ٦٥٠
فرادى زوار الموقع الشبكي <sup>(س)</sup>	٥٨٣ ٤٠٨ <sup>(س)</sup>	٤ ٠١٤ ٠٠٠	٤ ٤١٥ ٥٠٠
وقت تشغيل الشبكة (بالنسبة المتوية)	٩٩,٩٥	٩٩,٩	٩٩,٩
وقت تشغيل الموقع على شبكة الإنترنت (بالنسبة المتوية)	٩٩,٩٩	٩٩,٩	٩٩,٩
شعبة المنشورات			
الطلبات، إضافة إلى المرفقات (بالصفحات)	٦٠٠	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠
قرارات المحكمة (الأحكام، الأوامر) (بالصفحات)	٤ ٨٠٠	٣ ٢٠٠	٣ ٢٠٠
الفهارس (بالصفحات)	٢٠٠	١٠٠	١٠٠
تجليد المجلدات (التجميع والطباعة) (بالصفحات)	٥ ٠٠٠	٣ ٣٠٠	٣ ٣٠٠
مجلدات مجموعات المرافعات (بالصفحات)	١٤ ٠٠٠	٢٧ ٠٠٠	٢٧ ٠٠٠
الحولية (باللغة الفرنسية) (بالصفحات)	٨٠٠	٤٠٠	لا ينطبق
الحولية (باللغة الإنكليزية) (بالصفحات)	٨٠٠	٤٠٠	لا ينطبق
الحولية <sup>(ف)</sup> (نسخ ثنائية اللغة) (بالصفحات)	لا ينطبق	٥٠٠	٥٠٠
الفهارس وقائمة الأسعار (بالصفحات)	لا ينطبق <sup>(ف)</sup>	١٧٠	لا ينطبق
إضافات الفهارس (بالصفحات)	لا ينطبق <sup>(ف)</sup>	٥٠	لا ينطبق
المطبوعات المعادة (بالصفحات)	٢٥٠	لا ينطبق	لا ينطبق
كتيب "أسئلة وأجوبة" (بالصفحات)	لا ينطبق <sup>(ف)</sup>	٨٠٠	لا ينطبق
الكتاب المصور (الذكري السنوية التسعون لمحكمة العدل الدولي الدائمة) (بالصفحات)	٢٥٠	لا ينطبق	لا ينطبق
الكتاب المصور عن المحكمة (الذكري السنوية السبعون للمحكمة) (بالصفحات)	لا ينطبق	لا ينطبق	٢٥٠
الدليل (النسختان الإنكليزية والفرنسية) (بالصفحات)	٧٠٠	لا ينطبق	لا ينطبق
الدليل (النسختان الإسبانية والألمانية) (بالصفحات)	لا ينطبق	لا ينطبق	٧٠٠
عدد الطلبات الموجهة إلى الطابع للتقديرات	٦٠	٦٠	٦٠
شعبة الأمن			
الجلسات العلنية للمحكمة	٧٤	١١٢ <sup>(ف)</sup>	لا يمكن التنبؤ بها <sup>(ب)</sup>
زيارات كبار الشخصيات المصحوبين بمرافقين <sup>(د)</sup>	٣٧	٢٨	٣٢
الاجتماعات مع السلطات الأمنية للبلد المضيف	٢١	٢٩	٢٩
التقارير والتوصيات المتعلقة بأمن تكنولوجيا المعلومات	١٤	٢٨	٢٨
شعبة الإدارة وشؤون الموظفين			
أوامر الشراء	١٤٧	١٥٠	١٦٠
جدول ملاك الموظفين (الوظائف الثابتة ووظائف فترة السنتين)	١١٧	١١٩	١١٩

البيان	٢٠١٣-٢٠١٢ (الأرقام الفعلية)	٢٠١٥-٢٠١٤ (التوقعات)	٢٠١٧-٢٠١٦ (التوقعات)
العقود (الموظفون) <sup>(٣)</sup>	٣٣٩	٣٤٥	٣٥٠
الاستقدام (النظر في السير الذاتية)	٣ ٦٢٧	٣ ٧٠٠	٣ ٨٠٠
الاستقدام (النظر في الرسائل الإلكترونية)	٢ ٥٤٩	٢ ٨٠٠	٣ ٠٠٠
الإجراءات المتعلقة بالموظفين (مطالبات الإعالة ومنح التعليم، الوضع الأسري، إعانة الإيجار، إجراءات إجازات زيارة الوطن، وما إلى ذلك)	١ ٢٠٠	١ ٢٦٠	١ ٣٢٠
وثائق اللجان (شؤون الإدارة والميزانية) (جداول الأعمال، المستندات الداعمة، والتقارير الخاصة)	١١٠	١١٦	١١٦
الرسائل البريدية والرسائل الإلكترونية (التأمين، الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، إشعارات استلام الرسائل)	٨٩٩	٩٥٠	٩٥٠
البت في طلبات الإجازة وتجهيز التقارير المتعلقة بها	٣ ٩٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠

- (أ) في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢، كانت الإدارة تتكون من ٢٢ موظفاً، منهم ١٤ كاتباً قانونياً من الرتبة ف-٢ يعملون لدى القضاة مباشرة. وخلال الفترة ٢٠١٥-٢٠١٤، كان في الإدارة نفس عدد موظفي الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢.
- (ب) انظر الملاحظة العامة في الفقرة ألف ٧-١ أعلاه. ومن غير الممكن التنبؤ بالقضايا الأخرى التي قد تُرفع خلال هذه الفترة.
- (ج) تصدر إدارة الشؤون القانونية نشرات صحفية بشأن الأحكام والفتاوى والأوامر الموضوعية، وكذلك موجزات القرارات. وتصدر إدارة شؤون الإعلام النشرات الصحفية الأخرى.
- (د) تستند تقديرات فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى الأرقام الفعلية للأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٤.
- (هـ) إن لم يحدث تغيير كبير في مجمل أعمال المحكمة، تظل الاحتياجات لفترة السنتين المقبلة، من حيث مجموع صفحات الترجمة الشفوية، مستقرة وثابتة مقارنة بالفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. غير أن الفصل بين الجلسات العلنية والجلسات السرية التي تعقدتها المحكمة يمكن أن يتباين من فترة إلى أخرى.
- (و) تستند تقديرات فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى الأرقام الفعلية للأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٤.
- (ز) المنشورات المعدة في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٢: حوليتا الفترتين ٢٠٠٩-٢٠١٠ و ٢٠١٠-٢٠١١ (بكل من اللغتين الإنكليزية والفرنسية)، والمساهمات في حوليتي الأمم المتحدة لعامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، والتقارير السنويان للفترتين ٢٠١١-٢٠١٢ و ٢٠١٢-٢٠١٣، والكتاب المصور عن محكمة العدل الدولي الدائمة (الصور وتصميم الصفحات) والدليل (الصور والشروح المرفقة بها).
- (ح) المنشورات المقرر إصدارها في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥: حوليتا الفترتين ٢٠١١-٢٠١٢ و ٢٠١٢-٢٠١٣ (بكل من اللغتين الإنكليزية والفرنسية)، وحوليتا الفترتين ٢٠١٣-٢٠١٤ و ٢٠١٤-٢٠١٥ (نسخة ثنائية اللغة بالإنكليزية والفرنسية) (مع إدارة الشؤون القانونية)، والمساهمات في حوليتي الأمم المتحدة لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، والتقارير السنويان للفترتين ٢٠١٣-٢٠١٤ و ٢٠١٤-٢٠١٥، وكتيب "أسئلة وأجوبة"، إضافة إلى نشرة إعلانية.
- (ط) المنشورات المقرر إصدارها في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧: حوليتا الفترتين ٢٠١٥-٢٠١٦ و ٢٠١٦-٢٠١٧ (نسخة ثنائية اللغة بالإنكليزية والفرنسية) (مع إدارة الشؤون القانونية)، والمساهمات في حوليتي الأمم المتحدة لعامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، والتقارير السنويان للفترتين ٢٠١٥-٢٠١٦ و ٢٠١٦-٢٠١٧، والكتاب المصور عن المحكمة (الصور)، إضافة إلى دليل لوسائل الإعلام. وسيجري إعداد الكتاب المصور عن المحكمة بالتعاون مع إدارة الشؤون القانونية.

- (ي) يعزى النقصان في عدد الصفحات مقارنة بالفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى أن الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ ستشهد إصدار حوليتين (نسخة ثنائية اللغة بالإنكليزية والفرنسية) يبلغ مجموع صفحاتهما ٥٠٠ صفحة. وفي السنوات السابقة، أصدرت حوليتان إحداهما بالإنكليزية والأخرى بالفرنسية في كل فترة من فترات السنتين، بمجموع صفحات قدره ١٦٠٠ صفحة.
- (ك) تصدر إدارة الشؤون القانونية نشرات صحفية بشأن الأحكام والفتاوى والأوامر الموضوعية، وكذلك موجزات لهذه القرارات. وتصدر إدارة شؤون الإعلام نشرات صحفية أخرى، عادة ما تكون باللغتين الرسميتين للمحكمة.
- (ل) يمثل هذا الرقم عدد صفحات الوثائق النهائية، ولا يعكس الرقم الحقيقي الذي يساوي ١٣٠٠٠ صفحة مجهزة تقريبا، إذ يتطلب الكثير من الوثائق، ولا سيما الترجمات، عدة جولات من المراجعة.
- (م) لا تأخذ المؤشرات المتعلقة بالرسائل في الاعتبار تجهيز الرسائل المعممة (الرسائل المتطابقة) أو الدعوات المعممة. وفي الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، جرى تجهيز سبع رسائل معمة ذات صلة بالقضايا ودعوتين معممتين.
- (ن) لا تعكس الإحصاءات المتوفرة إلا عدد طلبات الحصول على معلومات المرسل بالبريد الإلكتروني إلى المكتبة. وهي لا تأخذ في الحسبان عدد الوثائق المطلوبة في كل بريد إلكتروني. بيد أن الطلبات الواردة في رسالة إلكترونية واحدة يمكن فعليا أن تتعلق بعشر وثائق أو أكثر.
- (س) فرادى الزوار هم الأشخاص الذين يزورون موقع المحكمة على الشبكة خلال فترة معينة من الزمن. ولا تؤخذ في الحسبان الزيارات المتعددة التي يقوم بها نفس الشخص.
- (ع) هذا أقل من المخصصات الأولية، لكنه لا يأخذ في الاعتبار إعادة توجيه الزوار إلى الموقع الشبكي لتلفزيون الأمم المتحدة.
- (ف) ابتداء من عام ٢٠١٥، ستنشر المحكمة نسخا ثنائية اللغة من الحولية. ولن تنتج النسخ الأحادية اللغة بعد ذلك.
- (ص) أُرجم نشر الفهارس وقائمة الأسعار، وإضافات الفهارس، وكذلك كتيب "أسئلة وأجوبة" من الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ إلى الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.
- (ق) تستند التقديرات إلى الأرقام الفعلية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤.
- (ر) يشير تعبير "كبار الشخصيات المصحوبين بمرافقين" إلى جميع كبار الشخصيات والزوار الذين يتلقون الحماية الأمنية من الحكومة المضيفة و/أو أمن محكمة العدل الدولية. ويشمل تعبير كبار الشخصيات المصحوبين بمرافقين أيضا كبار الزوار مثل رؤساء الدول ورؤساء الحكومات وغيرهم من كبار الشخصيات الذين يقومون بزيارات رسمية إلى المحكمة.
- (ش) تشمل هذه الفئة كل العقود الصادرة للموظفين في الوظائف الثابتة والمؤقتة لفترة السنتين، فضلا عن العقود القصيرة الأجل.